

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ٣٠٦ لسنة ٢٠١٢****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الجنسية المصرية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية ؛

وعلى ما قرره مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/٣/٧ ؛

قرر:**(المادة الاولى)**

تُسقط الجنسية المصرية عن السيد / سيد مصطفى محمد موسى المولود فى القاهرة

بتاريخ ١٤/١٠/١٩٥٤ لدخوله فى جنسية دولة إسرائيل بدون إذن من وزير الداخلية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٤ جمادى الأولى سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ٢٧ مارس سنة ٢٠١٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ كمال الجنزورى